

جمهورية مصر العربية



رَأْسُةَ الْجُمْهُورِ

الجريدة الرسمية

الثن ١٥ جنيهاً

العدد	٥٠
الصادر فى ٢٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ الموافق (١١ ديسمبر سنة ٢٠٢٥ م)	السنة الثامنة والستون

محتويات العدد :

رقم الصفحة

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

٣ قرار رقم ٦٨٧ لسنة ٢٠٢٥

قرارات رئيس مجلس الوزراء

٤ قرار رقم ٤٣٥٦ لسنة ٢٠٢٥

٦ قرار رقم ٤٣٥٧ لسنة ٢٠٢٥

٨ قرار رقم ٤٣٥٨ لسنة ٢٠٢٥

١٠ قرار رقم ٤٣٥٩ لسنة ٢٠٢٥

١٢ قرار رقم ٤٣٦٠ لسنة ٢٠٢٥

١٤ قرار رقم ٤٣٦١ لسنة ٢٠٢٥

١٦ قرار رقم ٤٣٦٢ لسنة ٢٠٢٥

١٧ قرار رقم ٤٣٦٣ لسنة ٢٠٢٥

١٩ قرار رقم ٤٣٦٤ لسنة ٢٠٢٥

٢١ قرار رقم ٤٣٦٥ لسنة ٢٠٢٥

٢٣ قرار رقم ٤٣٦٦ لسنة ٢٠٢٥

٢٥ قرار رقم ٤٣٦٧ لسنة ٢٠٢٥

٢٧ قرار رقم ٤٣٦٨ لسنة ٢٠٢٥

٢٩ قرار رقم ٤٣٦٩ لسنة ٢٠٢٥

٣١ قرار رقم ٤٣٧٠ لسنة ٢٠٢٥

٣٣ قرار رقم ٤٣٧١ لسنة ٢٠٢٥

٣٥ قرار رقم ٤٣٧٢ لسنة ٢٠٢٥

٣٧ قرار رقم ٤٣٧٣ لسنة ٢٠٢٥

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٨٧ لسنة ٢٠٢٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسته المعقودة فى ٢٦/٨/٢٠٢٥ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعين السيد القاضى / مجدى حسين صلاح الدين خفاجى - الرئيس بمحكمة

استئناف القاهرة رئيساً لمحكمة استئناف قنا اعتباراً من ١/١٠/٢٠٢٥

حتى ٣٠/٦/٢٠٢٦

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ .

(الموافق ٢٥ نوفمبر سنة ٢٠٢٥) م.

عبد الفتاح السيسى



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٥٦ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ القاهرة ؛
وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢٤٣٠ م^٢ كائنة بتقاطع شارع نهضة مصر مع شارع العبور ، المجاورة للمعهد الأزهرى ، خلف مدرسة نهضة مصر ، حى السلام ثان - محافظة القاهرة ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح الأزهر الشريف لإقامة مجمع معاهد (ابتدائى - إعدادى - ثانوى) .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٥٧ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ كفر الشيخ ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٧٠٢ م^٢ كائنة بقرية الغبايشة ، التابعة للوحدة المحلية لقرية الروضة - مركز سيدى سالم - محافظة كفر الشيخ ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مديرية الطب البيطرى بالمحافظة لإقامة وحدة بيطرية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال ممدوح

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٥٨ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ كفر الشيخ ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٨٤٤م^٢ ناحية المنشأة الصغرى - مركز قلين - محافظة كفر الشيخ ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح وزارة الشباب والرياضة ، لإقامة مركز شباب .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مبدولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٥٩ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة (تبرع المواطن/ صفوت جابر قاسم) بمساحة ٢م٢٥٠٠ بناحية قرية قمن العروس - مركز الواسطى - محافظة بنى سويف ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح منطقة بنى سويف الأزهرية لإقامة معهد دينى أزهرى للفتيات (ابتدائى - إعدادى - ثانوى) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٦٠ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ سوهاج ؛
وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤٦, ٢٦٤٣ م^٢ بناحية الشيخ رحومة ، التابعة للوحدة المحلية لقرية الصفيحة - مركز طهطا - محافظة سوهاج ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحى لإقامة محطة صرف صحى .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .


رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



Google Earth

كروكي الموقع



مركز طهيلا
اسم المشروع / محطة صرف صحي الشبيخ رحوه

مناطقة موداج

بيانات الموقع

موقع قطعة الارض	قرية الشبيخ رحوه - بالصفحه
التعرف من المقيمين	محطة صرف صحي
الجهة المقتني لها	الشركة القويه لياه الصرف والعرف الصحي
موقعها من الحيز	بمواضع
الملكيه	خارج الحيز
المساحه	١٤٣,٤٦
رقم الامانه العامه	١٥٥٣

مركز طهيلا

اسم المشروع / محطة صرف صحي الشبيخ رحوه

مناطقة موداج

بيانات الموقع

point	م	م
١	٢١,٤٣٦,٠٠	٢٦,٨٠٥,٣٠
٢	٢١,٤٣٦,٩١	٢٦,٨٠٥,٨٣
٣	٢١,٤٣٦,٩٣	٢٦,٨٠٥,١١
٤	٢١,٤٣٦,١١	٢٦,٨٠٥,١١

تم حديد مساحه وابعاد وحدود الموقع بناء على الموقع على الطبيعة من قبل
الوحده المقيمه ومراجعة المساحه والا حداثيات من قبل المقيمين بالصفحه

ومبتى لا تم عرضه في اللكرات الموضعه من قبل الوحده المقيمه

يصدق:-

رئيس مركز ومناطقة طهيلا

لاداره الاملاك

تم حديد مساحه وابعاد وحدود الموقع بناء على الموقع على الطبيعة من قبل
الوحده المقيمه ومراجعة المساحه والا حداثيات من قبل المقيمين بالصفحه

ومبتى لا تم عرضه في اللكرات الموضعه من قبل الوحده المقيمه

يصدق:-

رئيس مركز ومناطقة طهيلا

لاداره الاملاك

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٦١ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ المنيا ؛
وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م ١١٤ بناحية قرية أبو خلة - مركز دير مواس - محافظة المنيا ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة تعليم أساسى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٦٢ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٥٧ لسنة ٢٠١٦ بشأن تخصيص قطعة
أرض أملاك دولة بمساحة ٢م٣٢٠ تقع بالقطعة رقم (٢٨) حوض الجرن القبلى ،
زمام قرية شقرف - مركز طنطا - محافظة الغربية ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة
للأبنية التعليمية لتوسعة مدرسة شقرف الإعدادية ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٥٧ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٦٣ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار وزير التضامن الاجتماعى رقم ٨٣٧ لسنة ٢٠٢٣ بإضفاء صفة النفع

العام على بعض الجمعيات والمؤسسات الأهلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢٤٥ م^٢ ضمن القطعة رقم (١٦٨) بحوض داير الناحية زمام قرية دراجيل التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الشهداء بمحافظة المنوفية ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح جمعية المحافظة على القرآن الكريم والحج والعمرة بدراجيل لتوفيق وضع مقر الجمعية المقام عليها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٦٤ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ سوهاج ؛
وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٦٦٥ م^٢ زمام قرية عرابة أبو عزيز ناحية قرية الغريزات التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة المراغة بمحافظة سوهاج وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مديرية الشؤون الصحية بالمحافظة لإقامة وحدة طب أسرة شامل .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .


رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

صورة من جوجل للموقع



٢٣١٤




بيانات الموقع

المرافق	المرافق
وحدة صحية طب أسرة شامل	القرن من التخصيص
مديرية الصحة بمرافق	الجبهة المخصص لها
كراج الحيز	موقعها من الحيز المرأى
املاك الوحدة المحلية	الملكية
٢م ١٢٦٥	المساحة م
٠.٣٩٧ فدان	المساحة بالفدان
١٤/١٥١١٥	رقم خطي الامتلاك العامة

Point	X	Y	WGS
١	٥٣١ ٣٤ ٢٩.٠٦٥	٥٢٢ ٣٦ ١٦.٩٢١	
٢	٥٣١ ٣٤ ٢٤.٠٥٣	٥٢٦ ٣٦ ١٧.٣٠٠	
٣	٥٣١ ٣٤ ٢٤.٨٣٩	٥٢٦ ٣٦ ١٨.٢٦٤	
٤	٥٣١ ٣٤ ٢٩.٣٤١	٥٢٦ ٣٦ ١٧.٩٨٥	

تم تحديد مساحة وإبعاد حدود الموقع بناء على الرقعة
على الطبيعة من قبل الوحدة المحلية ومراجعة المساحة
والإحداثيات من قبل المهندسين بالمحافظة وطبقا لما تم
عمله من قبل الوحدة المحلية من قبل الوحدة



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٦٥ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة (تبرع المواطن/ راضى عمرون حسانين) بمساحة ١٧٥٠م^٢ ضمن حوض المبل نمره (١٠) زمام قرية قمن العروس التابعة لمركز ومدينة الواسطى بمحافظة بنى سويف ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة لإقامة مدرسة عمرون حسانين للتعليم الأساسى .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال ممدوح

[illegible]

تم تحديد الموقع بناءً على الحدود المذكورة في مذكرات
العرض المقدمة من الوحدة المحلية وتم معالجة الإبعاد والسياسات
من الحكومة على الطبيعة من قبل الوحدة المحلية
المذكورة المستقر
التوقيع:  في ١٠/١٠/٢٠١٠
الموافق

Time: 03:45:20

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٦٦ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٧٥ م^٢ ضمن منطقة دروسة زمام مدينة موط التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الداخلة بمحافظة الوادى الجديد ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مديرية الأوقاف بالمحافظة لتوفيق وضع مسجد موط الشرقى المقام عليها .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٦٧ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١١٥م٢ زمام قرية تنيدة التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة بلاط بمحافظة الوادى الجديد ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمحافظة لتوفير وضع مدرسة تنيدة للتعليم الأساسى المقامة عليها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٦٨ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الوادى الجديد ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٧٥٤٨ م^٢ كائنة بشارع
الوادى الجديد زمام مدينة موط التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الداخلة بمحافظة
الوادى الجديد ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مديرية
التربية والتعليم بالمحافظة لتوفيق وضع مدرسة موط الابتدائية الجديدة المقامة عليها .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٦٩ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ مطروح ؛
وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٠٠ م^٢ بمنطقة المدخل الشرقى زمام مدينة مرسى مطروح بمحافظة مطروح ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مديرية الأوقاف بالمحافظة لتوفيق وضع مسجد عبد الله ابن مسعود المقام عليها .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي



ردیف	توضیحات	تاریخ (روز/ماه/سال)	مبلغ	مجموع	تاریخ	مبلغ	مجموع
1	500	27/3/78	31,336/88	31,336/88	27/3/78	31,336/88	31,336/88
2	500	27/3/78	31,336/76	31,336/76	27/3/78	31,336/76	31,336/76
3	500	27/3/78	31,336/96	31,336/96	27/3/78	31,336/96	31,336/96
4	500	27/3/78	31,337/05	31,337/05	27/3/78	31,337/05	31,337/05

١٦٩٤
رسم لوحة توضح
الأرض المقام عليها
مسجد عبدالله بن مسعود
بمسطح ٢٥٠٠
بمنطقة علم الروم
بمدينة فرسي مطروح
محافظة مطروح
الهيئة العامة لحماية الآثار
الآثار الأثرية

Handwritten notes and stamps on a document. The notes include:

- مجلس إدارة الجامعة
- مجلس أمناء الجامعة
- مجلس إدارة الجامعة
- مجلس أمناء الجامعة

There are several circular stamps, some of which are crossed out with a large 'X'. The stamps contain Arabic text, including:

- مجلس إدارة الجامعة
- مجلس أمناء الجامعة

A signature is visible at the bottom right, and a date stamp '1 / 1' is at the bottom left.

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٧٠ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م١٧٥٢ ضمن القطعة رقم (٢٢) بحوض درب المعاش بمنطقة الجمهورية بحى ثان المحلة الكبرى التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة المحلة الكبرى بمحافظة الغربية ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة تعليم أساسى .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال ممدوح



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٧١ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٩٢٧ م ضمن القطعة رقم (٨٠) بحوض بحر اللازق زمام قرية كفر شمارة ناحية قرية سنبلو الكبرى التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة زفتى بمحافظة الغربية ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة إعدادى .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٧٢ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون

رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وبعد موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦٠ , ٣ فدان تقريباً تعادل ٣٦ , ٢١٤٥٥٢ م كائنة بتجمع حى السلام التابع للوحدة المحلية لمركز ومدينة أبوردیس بمحافظة جنوب سيناء ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مديرية الشباب والرياضة بالمحافظة لتوفيق وضع مركز شباب عرب أبوردیس المقام عليها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٣٧٣ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ سوهاج ؛
وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٢٩ م زمام قرية المشاودة الغربية ناحية قرية بيت علام التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة جرجا بمحافظة سوهاج ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى لتوفيق وضع محطة رفع الصرف الصحى المقامة عليها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .



صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ نوفمبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى


٢٠١٩ ٢٢٧٢

بيانات الموقع	
المطلوبة الترابية	موقع قطعة الأرض
محطة صرف صحي	الفرض من التخصيص
جهة مياه الشرب والصرف الصحي	الجهة المخصص لها
داخل الحوز	موقعها من الحيز العمراني
امتلاك دولية	الملكية
٢ م ٥٢٩	المساحة م ^٢
١٢ هـ	المساحة بالقدان
	رقم خطيب الامانة العامة

Point	X	Y	WGS
1	٥٢١ ٥٢٤ ٤,٨٦٣ E	٥٢١ ١٥٥ ٥٥,٧١٣ N	
2	٥٢١ ٥٢٤ ٤,٧٨٤ E	٥٢١ ١٥٥ ٥٥,٢٢٣ N	
3	٥٢١ ٥٢٤ ٢,٦١٣ E	٥٢١ ١٥٥ ٥٥,٧١٣ N	
4	٥٢١ ٥٢٤ ٤,٢٢٣ E	٥٢١ ١٥٥ ٥٦,٢٢٣ N	

تم تحديد مساحة وإبعاد وحدود الموقع بناءً على الرقعة
على الطبيعة من قبل الوحدة المحلية ومراجعة المساحة
والإحداثيات من قبل المختصين بالمحافظة
وعرضه في المذكرات المعروضة من قبل الجهة المختصة


 رئيس الوحدة المحلية

المدير العام
 المدير العام
 المدير العام

طُبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٥

٥٠٩ - ٢٠٢٥/١٢/١١ - ٢٠٢٥/٢٥٥٢٢

